



سلطنة عمان

كلية العلوم الشرعية

# الاحتياط عند الإباضية من تكفير المسلمين

أصول الدين

الفصل الثامن

مقدم البحث: سيف بن راشد بن خلفان بن سالم الكلباني

مشرف البحث: د. عبدالله بن سعيد المعمرى

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

# الإهداء

- أهدي هذا العمل لوالدي الكريمين عسى الله أن يرحمهما كما ربياني صغيرا ويجمعني وإياهما في مستقر رحمته.
- كما أهديه لأولادي الأعزاء راشد، عبدالرحمن، شهد، شذى، ووالدتهم الفاضلة أم راشد عسى الله أن يبارك فيهم ويسدد على الخير خطاهم، ويجعل منهم منارات علم يهديهم ويهدي بهم سائلا الله عز وجل أن يكون هذا العمل حافزا لهم على النشاط والمثابرة والسير قدما نحو مستقبل مشرق بإذنه تعالى.
- كما أهدي هذا العمل لإخوتي وأخواتي الأعزاء الذين لم ييخلوا بالدعاء لي بالتوفيق والنجاح والحفظ من كل مكروه في حلي وترحالي، شاكرًا لهم كل ذلك وذاكرًا لفضلهم وداعيًا لهم الله العلي القدير أن يغفر لنا ولهم ولجميع المسلمين ويجمعنا بمن نحب في الدنيا والآخرة وأسأله لي ولهم الفردوس الأعلى إنه قريب مجيب الدعاء.

سيف الكلبياني

## الشكر والعرفان

أحمدك اللهم حمد الحامد لآلائك، وأشكرك شكر الشاكر لنعمائك، فلك الحمد يا ربنا على ما أوليت، ولك الشكر على ما أعطيت.

لا يسعني في مقام الاعتراف بالفضل لأهله، إلا أن أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى هذه الكلية: (كلية العلوم الشرعية) التي أتاحت لي مواصلة الدراسة ، فللمسؤولين والقائمين بالأمر فيها جزيل الشكر والتقدير.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لوزارة الأوقاف والشؤون الدينية التي مهدت لي الطريق من أجل مواصلة الدراسة.

كما أقدم شكري إلى الموظفين في مكتبة كلية العلوم الشرعية ، والمكتبات التي زرتها، على حسن تعاملهم وتعاونهم.

وأخص بالشكر والتقدير الشيخ الدكتور/ عبدالله بن سعيد المعمرى لما قدمه لي من توجيهات وتشجيع واهتمام في إخراج هذا البحث وقيامه بالإشراف عليه.

كما أتقدم بالشكر والتقدير والامتنان إلى كل من كان له بصمة واضحة وأثر طيب في نفسي وأعانني على إكمال هذا البحث.

فجزا الله الجميع خير الجزاء، ووفقني الله وإياهم لما يحب ويرضى.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله أرسله إلى العالمين، هادياً ومبشراً ونذيراً صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله قد أنعم على الإنسان نعماً كثيرة ظاهرة وباطنة، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ (إبراهيم، ٣٤).

ومن نعم الله تعالى على هذا الإنسان نعمة الإيمان قال تعالى: ﴿لَا تَمْنُنْ عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (الحجرات، ١٩).

فعلى الإنسان القيام بحق هذه النعم وشكر المنعم وعدم الكفر بها، إن الواعي لهذا الدين هو صاحب العقيدة الصحيحة المقتدي برسول الله ﷺ في اعتقاده وعبادته، وإن مما يؤسف له قيام بعض المتأولين بأطلاق لفظ الكفر على مخالفينهم، وكما يزعم البعض أن الإباضية يطلقون لفظ الكفر على مخالفينهم، فسنبين بإذن الله في هذا البحث كلا الاتجاهين.

### - أسباب اختيار موضوع البحث.

- كشف الحقيقة من بين الغموض الذي يدور حول قضية التكفير التي يخوض فيها بعض المتأولين، وبيان بعض من هذه الأطروحات، وما هي أقسام الكفر، وهل كل كفر هو كفر شرك أم غير ذلك، وطرح بعض من هذه الآراء.

## - صعوبات البحث:

- ١ - صعوبة الحصول على المعلومات من المراجع التي تتعلق بموضوع البحث.
- ٢ - وجود بعض المغالطات وصعوبة التنفيذ بينها مما يتطلب وقتاً وجهداً كبيراً في المتابعة والتقصي.
- ٣ - عدم وجود الوقت الكافي لعملية البحث .

## - منهجية البحث:

اعتمدت على المنهج الاستقرائي في عملية البحث وذلك بالرجوع إلى المصادر التي تتعلق بموضوع البحث ومن ضمنها مصادر العقيدة، واقتباس ما قد قيل في هذا الشأن من أقوال، مستشهداً بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، مسترسل ببعض التعقيبات في بعض الأحيان.

## - خطة البحث:

### الفصل الأول : التعريفات

المبحث الأول: تعريف الاحتياط

المبحث الثاني: تعريف الإباضية

المبحث الثالث : تعريف التكفير

المطلب الأول: الكفر لغة

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

## الفصل الثاني: أحكام تكفير المسلمين

المبحث الأول: أقسام الكفر

المطلب الأول: الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام

المطلب الثاني: الكفر الذي لا يخرج من الملة

المبحث الثاني: آثار الكفر

المبحث الثالث: حكم تكفير المسلمين

المبحث الرابع: الأدلة من القرآن والسنة على حكم تكفير المسلمين

## الفصل الثالث: التكفير عند الإباضية

المبحث الأول: موقف الإباضية مع أنفسهم في التكفير

المبحث الثاني: موقف الإباضية مع غيرهم في التكفير

المبحث الثالث: موقف طائفة من المفكرين والدعاة المعاصرين من مبدأ تكفير

المسلمين

## الفصل الأول : التعريفات

المبحث الأول: تعريف الاحتياط

المبحث الثاني: تعريف الإباضية

المبحث الثالث : تعريف التكفير

## الفصل الأول : تعريفات

### المبحث الأول: تعريف الاحتياط

لغة : احتَاطَ الرجلُ : أخذ في أموره بالأَحْزَم. واحتَاطَ الرجل لنفسه أي أخذ بالثقة، والحَوطَةُ والحِيطَةُ: الاحتياطُ، وحاطَهُ الله حَوطًا وحِياطَةً، والاسم الحِيطَةُ والحِيطَةُ: صانه وكَلَاهُ ورعاه(١).

وإحتاط : أَخَذَ في الحَزْم، والاسمُ : الحَوطَةُ والحِيطَةُ(٢). وهذا تعزيزاً لما ذكر أعلاه.

ونخلص من هذا أن الاحتياط يقود إلى الورع؛ وإذا تورع الإنسان قاده ذلك إلى الحذر من الولوج في أمر فيه خطرٌ عليه في الدنيا أو في العقبى، وعليه أن يقطع الشك بأن يأخذ بالأمر الأرحب.

---

(١) أبو الفضل جمال الدين مُجَدِّد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، دار صادر بيروت، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٥م، الجزء السابع، ص ٢٧٢.

(٢) مجد الدين مُجَدِّد بن يعقوب الفيروز آبادي، معجم القاموس المحيط، رتبته ووثقه خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م، ص ٣٣٥.

## الاحتياط اصطلاحاً:

الاحتياط لدى الفقهاء والأصوليين العمل بما يوجب اليقين بأداء التكليف اللزومي (الوجوب أو الحرمة) المشتبهة، أو الخروج اليقيني عن عهدة التكليف المشتبهة.

والاحتياط هو اختيار الأسلوب الذي لا يؤدي إلى مخالفة التكليف الشرعي الواقعي في كل الأحوال.

أدلتها الشرعية:

لكل حكم من أحكام الشريعة الإسلامية ولكل أصل من أصولها، أو قاعدة من قواعدها دليل من الكتاب أو السنة وقد ثبت دليل مشروعية الاحتياط من السنة المطهرة في نصوص منها:

١ - قوله ﷺ (إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)(١).

---

(١) صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، الجزء الثالث، رقم (١٥٩٩)، ص ١٢١٩.

## المبحث الثاني: تعريف الإباضية

الإباضية جماعة تنسب إلى مؤسسها عبدالله بن إباح التميمي الذي يعتبر نفسه امتداداً للمحكمة ، وكانت لهم صولة وجولة في جنوبي الجزيرة العربية وصلوا إلى مكة والمدينة النبوية، ونشر مذهبهم في الشمال الإفريقي بين البربر، وكانت لهم دولة عرفت بالدولة الرستمية وعاصمتها "تاهرت" وحكموا الشمال الإفريقي قرابة مائة وثلاثين سنة حتى أزالهم الفاطميون (العبيدون) ولا يزال تواجدهم في وقتنا في كل من عُمان وليبيا وتونس والجزائر، وخاصة في وادي ميزاب ووحداتها الصحراوية وفي زنجبار بتنزانيا.

### ومن معتقداتهم الإيمانية:

- إنكارهم لرؤية الله في الآخرة.
- صفات الله ليست زائدة على ذات الله ولكنها هي عين ذاته.
- يؤولون بعض مسائل الآخرة تأويلاً مجازياً كالميزان والصراط.
- يعتقدون أن أفعال الإنسان خلق من الله، واكتساب من الإنسان، وهم بذلك يقفون موقفاً وسطاً بين القدرية والجبرية.
- ومرتكب الكبيرة - عندهم كافر كفر نعمة أو كفر نفاق لا كفر ملة.
- ومنه إنكارهم الشفاعة لعضة الموحدين.

" الإباضية هي إحدى أقدم المذاهب الإسلامية، ومذهب من المذاهب الإسلامية المعتدلة التي تعود نشأتها إلى النصف الأول من القرن الأول الهجري؛ وقد أخذت اسمها من عبد الله بن إباح أحد فقهاء الأولين، وإمامه أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي (ت ٩٣هـ) - رحمه الله - التابعي الجليل، وعلى هذا الاعتبار فهو أول المذاهب الإسلامية، وهو أكثر المذاهب شيوعاً في عمان" (١).

ويبين ناصر المسقري في كتابه "حقيقة الإباضية" فيقول: "هي وريثة العهد النبوي والخلافة الراشدة؛ لأنهم بنو مذهبهم بقيم الفضيلة، ومبادئ العدالة والمساواة والشورى ، على قاعدة الإسلام التي سار عليها الخلفاء الراشدون ، فقد يسر الله لهم قادة أقيموا و ساروا على نهج الخلفاء الراشدين، لا على نهج بني أمية، فسلكوا في مسيرتهم نفس الطريق التي سلكها الصحابة ، وارتضاها الإجماع ، وحرصوا كل الحرص على أن تكون خطواتهم على نفس الدرب؛ في القول والفعل، والسلم والحرب، والحكم والمعاملة ، وقد أبصر ذلك من حرر نفسه من الهوى والتعصب" (٢).

---

(١) عمرو خليفة النامي، دراسات عن الإباضية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠١م، ص ٣٣.

(٢) ناصر بن مطر المسقري، حقيقة الإباضية وعقيدتهم، مكتبة وتسجيلات الهلال الإسلامية، سلطنة عمان محافظة جنوب الباطنة ولاية الرستاق، ص ٣٩.

ويقول الكاتب المنصف العالم الزيتوني الأستاذ عبد العزيز المجذوب " حافظوا على صفاء الرسالة المحمدية في أصول مذهبهم، ولم ينحرفوا عن النهج القويم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته البررة في سلوكهم وأمرهم معاشهم، ولا اقتترف ولا تهم إثما، ولا مارسوا في قيادتهم ظلما، ولا أي لون من ألوان العسف التي لم يبرأ منها إلا القليل من الولاة سواهم، بل إن الظلم في حقهم كان مستحيلاً، لا لكونهم معصومين، بل لأن رجل الدين عندهم ورجل السياسة واحد، والقائم بأمر الناس فيهم هو الإمام نفسه، وتلك هي قاعدة الإسلام في الحكم؛ التي سار عليها الخلفاء الراشدون، وعليها حافظوا ودونها نافحوا"(١).

وجاء في كلامه عن الإباضية : " وأبرز ما يتصف به الإباضيون تمسكهم الشديد بالدين، بإداء فروضه وتجنب نواهيه - إلى حد الغلو - وبغضهم المفرط لأصحاب الظلم والفساد، وبفضل هاتين الصفتين استطاعوا أن يحققوا لأنفسهم عزا دينيا، ومجدا سياسيا، خلد ذكرهما في التاريخ"(٢).

---

(١) عبد العزيز المجذوب، الصراع المذهبي بأفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، الدار التونسية للنشر، دون تاريخ، ص ١٠٤.

(٢) أحمد بن حمد الخليلي، الحق الدامغ، مكتبة مسقط، الطبعة الرابعة ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م، ص ٢٢٧.

"والإباضية هم ورثة العهد الراشدي في تطبيق مبدأ الشورى، فمبدأ الشورى الذي نص عليه القرآن في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (الشورى، ٣٨)، وطبقه الصحابة - رضوان الله عليهم - في انتخاب الخلفاء عن طريق أهل الحل والعقد ، وأن يكون الخليفة من المؤمنين الصالحين لم يحافظ عليه إلا الإباضية ، وهذا واضح وضوح الشمس، فقد بويع على هذا النهج عشرات الأئمة في عمان وحدها، وعلى مدى اثني عشر قرناً ؛ بدءاً من القرن الثاني الهجري ، وبويع أئمة في اليمن والمغرب وقد شهد غير الإباضية بأنهم ساروا على نهج الخلفاء الراشدين في كيفية الانتخاب، والاختيار ، والعمل"(١).

يقول الشيخ حسين عبيد غانم غباش : " ولقد وجدت الحركة الإباضية هويتها العقدية والفكرية في زمن مبكر ومن خلال محافظتها على مبدأ الشورى والانتخاب الحر للأئمة ، مبدأ الإجماع والتعاقد، يمكن أن تُعد وتعد نفسها الوريث الحقيقي لتقاليد نظام الخلفاء الراشدين (١١ - ٤٠) هجري وبشكل خاص الفترة الأولى منه ، فترة أبي بكر وعمر بن الخطاب، وتُعدّ دولة الخلافة هذه الفترة المثالية والنموذجية للدولة الإسلامية بعد وفاة الرسول - ﷺ - وتمثل هذه الفترة بالنسبة للإباضية المرجعية الإسلامية الوحيدة، ومنها استمدت الحركة الإباضية رؤيتها وشرعيتها ومبادئها وقوانينها الدستورية وكل ذلك في سبيل إقامة الدولة والمجتمع الإسلامي من خلال تشييد نظام الإمامة"(٢).

(١) ناصر بن مطر المسقري ، حقيقة الإباضية وعقيدتهم، ص ٤٠.

(٢) حسين غباش، عمان الديمقراطية الإسلامية، دار الفارابي، الطبعة الرابع، ٢٠٠٦م، ص ٥١.

وقال : " الفكر الإباضي عميق الجذور في الفكر الإسلامي ، إذ يعود إلى دولة الخلفاء في النصف الثاني من القرن الأول للهجرة ، وخلافا للمذاهب الرئيسية الآخرين السني والشيعة ، فإن الإباضية هو المذهب الوحيد الذي حافظ بإصرار عبر القرون عن طريق نظام الإمامة ، على تطبيق مبدأ الإجماع والتعاقد"(١).

وسطر سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي هذه الكلمات بقوله: " إن هذه المدرسة كانت مثالية في متانة مبادئها، وعمق فكرها ، وسلامة أهدافها، وأصالتها في الإسلام، لأنها ارتبطت كل الارتباط بعصره الذهبي عصر النبوة الهادية والخلافة الراشدة، وأنها أولت كل من كان داخل عهدها حقه في المساواة والعدل والإنصاف كاملا غير منقوص"(٢).

ونخلص من هذا التعريف: إلى أن الإباضية تعد من أقدم الفرق الإسلامية إذ تعود نشأتها إلى النصف الأول من القرن الأول الهجري ومؤسس مذهبها: هو الإمام جابر بن زيد وتنسب إلى عبدالله بن إياض(ت ٨٦هـ) لأنه كان المتحدث باسمها، وهي وريثة العهد النبوي والخلافة الراشدة، ويمتاز مذهبهم بقيم الفضيلة والعدالة والمساواة، وساروا على نهج الخلفاء الراشدين في الأخذ بمبدأ الشورى والانتخاب الحر للأئمة، وهم أشد بعدا عن الظلم والفساد، ويتمركز الإباضية في سلطنة عُمان ودول المغرب العربي وزنجبار.

---

(١) ناصر بن مطر المسقري ، حقيقة الإباضية وعقيدتهم، ص ٤٠.

(٢) حسين غباش، عمان الديمقراطية الإسلامية، دار الفارابي، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٦، ص ٥١.

## المبحث الثالث : تعريف التكفير

المطلب الأول : الكفر لغة : تكفير (اسم).

مصدر كفر.

" كفر : الكُفْرُ: نقيض الإيمان ؛ آمَنَّا بالله وكَفَرْنَا بالطاغوت ؛ كَفَرَ بالله يَكْفُرُ كُفْرًا وكُفُورًا وكُفْرَانًا . ويقال لأهل دار الحرب : قد كَفَرُوا أي عَصَوْا وامتنعوا. والكُفْرُ : كُفْرُ النعمة ، وهو نقيض الشكر. والكُفْرُ : جُحود النعمة ، وهو ضِدُّ الشكر. وقوله تعالى : إنا بكل كافرين ؛ أي جاحدون . وَكَفَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ يَكْفُرُهَا كُفُورًا وكُفْرَانًا وَكَفَرَ بِهَا : جَحَدَهَا وَسَتَرَهَا. وَكَافَرَهُ حَقُّهُ : جَحَدَهُ. ورجل مُكَفِّرٌ : مجحود النعمة مع إحسانه . ورجل كافر : جاحد لأنَّعَمَ اللهُ ، مشتق من السَّتَر، وقيل : لأنه مُعْطَى على قلبه.

حكم بتكفيره : الحكم عليه بالإلحاد أي إبعاده إخراجاً عن مبادي الجماعة.

الكفر في اللغة التغطية ، والكافر ذو تغطية لقلبه بكفره، كما يقال للابس السلاح كافر، وهو الذي عطاءه السلاح. والكفر أيضاً بمعنى البراءة ، فقول الله تعالى حكاية عن الشيطان في خطيئته إذا دخل النار: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ (إبراهيم، ٢٢)؛ أي تبرأت" (١).

---

(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَكْرَمِ بْنِ مَنْظُورٍ الْإِفْرِيقِيُّ الْمِصْرِيُّ، لِسَانُ الْعَرَبِ، المجلد الثالث عشر، دار صادر بيروت، الطبعة الرابعة،

٢٠٠٥م، ص ٨٤ ، ٨٥.

وعرف كذلك في "القاموس المحيط للفيروز" ابادي ( ت : ٨١٧ هـ / ١٤١٥ م)

" الكُفْرُ (بالضم) ضِدُّ الإيمان ، ويفتح، كالْكُفُور والكُفْران ، بضمها. وكَفَرَ نعمة الله.

وكَفَرَ عليه يكفر : غطاه، والشيء : ستره ككفره. والكافر : الليل، والبحر، والوادي العظيم، والنهر الكبير، والسحاب المظلم. والكفر الارض المستوية، والغائط الوطيء. والكُفْر تعظيم الفارسي مَلِكُهُ، وظلمة الليل واسودادُهُ، والقبر ، والتراب، ووعاء طلع النخل كالكاثُور والكفار والكفري. واكْفَهَرَ النجم : بدا وَجْهُهُ وضوؤه في شِدَّةِ الظلمة"(١).

وجاء معنى الكفر في "جوهر النظام في علمي الأديان والأحكام" للإمام السالمي:

والْكُفْر في أصل اللّغات التَّغْطِيَةُ والشِّرْك مَعْنَاهُ يُقَالُ التَّسْوِيَةُ(٢).

ويتبين لنا من هذه التعاريف السالفة الذكر؛ أن الكفر نقيض الإيمان، وهو ضد الشكر، ويأتي بمعنى الجحود، ويأتي بمعنى الستر والتغطية، ويأتي بمعنى الالحاد، ويأتي بمعنى البراءة .

---

(١) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، طبع بدار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م ، حرف الكاف باب كفر، ص ١١٣٨ .

(٢) عبدالله بن حميد السالمي، جوهر النظام في علمي الأديان والأحكام، علق عليه أبو اسحاق أطفيش وابراهيم العبري، الجزء الأول والجزء الثاني، الطبعة الحادية عشر، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م ، ص ١٩ .

## المطلب الثاني : التعريف الاصطلاحي :

للعلماء فيه تعريفات مختلفة منها:

- عرفه الشيخ البسيوي (ت ٣٦٤هـ) : " الكفر هو الستر والتغطية على الحق فمن ستر الحق وأظهر الباطل أو ترك الحق وعمل بغيره كان كافراً " (١).
- قال القرافي ( ت ٦٨٤هـ) : "أن أصل الكفر إنما هو انتهاك خاص لحرمة الربوبية إما بالجهل بوجود الصانع أو صفاته، وإما بالجرأة على الله تعالى " (٢).
- وقال السبكي (ت: ٧٥٦هـ) : " التكفير : حكم شرعي سببه جحد الربوبية أو الوجدانية أو قول أو فعل " (٣).
- قال سماحة الشيخ أحمد الخليلي "هو الاجترأ على الله بما يهدم عقيدة الإسلام من قول أو عمل أو اعتقاد" (٤).

---

(١) البسيوي، كتاب الجامع، بدون طبعة ، الجزء الأول ، ص ٤١٣ .

(٢) شهاب الدين أبو العباس القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق، باب الفرق بين قاعدة المعصية التي هي كفر، بدون طبعة، الجزء ٤ ، ص ١٧٩ .

(٣) السبكي ، فتاوى السبكي، دار المعرفة، بيروت لبنان، ط . د، الجزء الثاني، ص ٥٨٦.

(٤) الخليلي، جواهر التفسير، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان ١٩٨٦ م ، الجزء ٢، ص ٢٢٨.

الفصل الثاني: أحكام تكفير المسلمين

المبحث الأول: أقسام الكفر

المطلب الأول: الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام

المطلب الثاني: الكفر الذي لا يخرج من الملة

المبحث الثاني: آثار الكفر

المبحث الثالث: حكم تكفير المسلمين

المبحث الرابع: الأدلة من القرآن والسنة على حكم تكفير المسلمين

## الفصل الثاني: أحكام تكفير المسلمين

### المبحث الأول: أقسام الكفر

ينقسم الكفر إلى قسمين : كفر يخرج من ملة الإسلام وهو كفر الشرك ( الكفر الملمي ) وكفر لا يخرج من ملة الإسلام وهو كفر النعمة أو كفر دون كفر.

- يقول الإمام السالمي ( ت: ١٣٣٢ هـ / ١٩١٤ م ) :

" والكفر قسمان جحود ونعم ... وبالنفاق الثاني منهما وسم "(١).

أي يطلق على كفر النعمة النفاق.

- ويقول الشيخ الجيطالي: " والكفر إذا على وجهين أولهما: كفر المنعم والثاني كفر النعمة، كفر المنعم يكون بإنكاره رأساً أو يجعل شريكاً معه ، وأما كفر النعمة هو دون ذلك "(٢).

---

(١) عبدالله بن حميد السالمي، مشارق أنوار العقول، مكتبة الإمام نور الدين السالمي، ٢٠٠٠م، ص ٥١٠.

(٢) اسماعيل الجيطالي، قناطير الخيرات، دار النهضة والتوزيع، الطبعة الثانية، الجزء الأول، ص ٣٠٢.

المطلب الأول : الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام: وهو كفر الشرك ( الكفر الملي )  
وينقسم إلى أقسام متعددة:

### النوع الأول: كفر الجحود.

وهو كتم الحق مع العلم بصدقه . قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ (سورة، ١٤).

و "كفر الجحود المراد به مطلق النفي ، سواء كان نفياً للصانع ككفر من جحد وجود الصانع المختار، أو نفياً لوحديته، ككفر من عبد مع الله غيره ، أو نفياً لصفاته ككفر من وصف الله عز وجل بشيء من صفات غيره، أو أنكر شيئاً من كمالاته ، أو أنكر شيئاً من أفعاله الثابتة بالبرهان القاطع، كبعث الرسل وإنزال الكتب"(١).

### النوع الثاني: كفر المساواة.

" هو أن يصف الصانع - أي الله - بصفات المصنوع - أي المخلوق - ، أو يصف المصنوع بالصفات المختصة بالصانع"(٢).

---

(١) السلمي، مشارق أنوار العقول، مكتبة الإمام نور الدين السلمي ، ٢٠٠٠م ، ص ٥١٠ . وانظر الجيطالي ، قواعد الإسلام ، الجزء الاول، ص ٦٩

(٢) السلمي، مشارق أنوار العقول، الجزء الأول، ص ٦٨-٦٩ .

### النوع الثالث: كفر تكذيب .

"وهو أن يكذب الله تعالى بإنكار حرف من كلامه، أو نبي من أنبيائه، أو رسله أو ملك من ملائكته وجهله البعث والميعاد وشكه في وجه من وجوه التوحيد، وما أشبه ذلك من جميع ما يسع جهله"(١).

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ (الأنبياء، ٢٤).  
﴿جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ (العنكبوت، ٦٨).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَاهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف، ١٤٧).

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَمَا أُرْسِلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٠) إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ (٧١) فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ (٧٢) ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ (٧٣) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ (٧٤)﴾ (غافر، ٧٠-٧٤).

---

(١) السلمي، مشارق أنوار العقول، مكتبة الإمام نور الدين السلمي ، ٢٠٠٠م، ص ٥١٣ وانظر الجيطالي ، قواعد الإسلام ، الجزء الأول، ص ٦٩. وانظر ابن القيم الجوزية ، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، الجزء الأول، ص ٢٥٣.

## - النوع الرابع: كفر إباء واستكبار.

"والإباء الامتناع عن الشيء لكرهته، ويستعمل فيما اذا كان الامتناع والكرهه لترفع الأبي عن المأبى عنه، والاستكبار والتكبر بمعنى غير أن الاستكبار يُشعر لفظه بالمبالغة في طلب الكبر وهو جبلة ذميمة تدع النفس تركز إلى اعتقادها أنها أرفع من المتكبر عليه وهذا يعني أن الكبر لا يكون إلا مع وجود المتكبر والتكبر والمتكبر عليه مع داعية الكبر وإن كانت وهمية، ومن هنا يختلف عن العجب فإنه يتوقف على المعجب وداعية العجب فقط" (١).

" ومنه نحو كفر إبليس فإنه لم يحدد أمر الله ولا قابله بالإنكار وإنما تلقاه بالإباء و الاستكبار، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة، ٣٤).

ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله. ولم ينقاد له إباءً واستكباراً وهو الغالب على كفر أعداء الرسل، كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه، فقال سبحانه ﴿فَقَالُوا أَتُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ﴾ (المؤمنون، ٤٧).

وقول الأمم لرسلهم ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ (ابراهيم، ١٠).

وقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا﴾ (الشمس، ١١) وهو كفر اليهود كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ (البقرة، ٨٩). وقال سبحانه: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة، ١٤٦) (٢).

---

(١) أحمد الخليلي، جواهر التفسير، مكتبة الاستقامة، الجزء الثالث، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م، ص ٧٤.

(٢) ابن القيم الجوزية، تهذيب مدارج السالكين، دار قتيبة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، الطبعة الثانية، ص ١٩٢ - ١٩٣.

"وهو كفر أبي طالب أيضا. فإنه صدقه أي صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشك في صدقه، ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر" (١).  
كما روى أبو سعيد -رضي الله عنه - القصة فقال: (عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: "لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يا عم قل لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله"، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله) (٢).

بل إن عامة أسباب الكفر هو الاستكبار، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاسْتَكْبَرْتُمْ وَكُنْتُمْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ (الجاثية، ٣١).  
وقال تعالى أيضا: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (الصفات، ٣٥). وتوعدهم الله بالنار فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (غافر، ٦٠).  
وقال أيضا: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ (الزمر، ٦٠).

(١) ابن القيم الجوزية، تهذيب مدارج السالكين، ص ١٩٣.

(٢) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (ت: ٦٥٦ هـ)، مختصر صحيح مسلم «للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري»، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، باب أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، الجزء الأول، رقم ٣ المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: السادسة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ص ٨.

فمما سبق نستخلص: أن كفر الإباء والاستكبار يتصف بما يلي:

أ- أن صاحبه مُصدق ومقر بصدق دعوة الأنبياء، ومنه حال كفار مكة مع نبينا - مُحَمَّدٍ ﷺ - حيث قال الله عنهم: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ (الأنعام، ٣٣).

وأخبر عن حال فرعون وقومه بقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (النمل، ١٤).

ب - ليس عنده إذعان واستسلام، وانقياد لأمر الله، ولا قبول ولا نطق بما يدخله في الإسلام" (١).

---

(١) سفيان بن عايش، التأصيل في مسائل الإيمان والتكفير، دار الإمام محمد الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ /

٢٠١٢ م، ص ١٥١ - ١٥٢.

## النوع الخامس : كفر شك.

يقول العلامة البسيوي: " من شك في الله أنه ليس بخالق، ولا رازق كَفَرَ، ومن شك في القرآن فقد كفر ، ومن شك في أنبياء الله وكتبه ورسله بعد قيام الحجة عليه كفر، ومن شك في ملائكة الله بعد علمه وقيام الحجة فقد كفر...الخ. ويقول أيضاً : والشاك حيران مستهوي، قد التبس عليه أمره، وقد قال الله تعالى في ذم الشاك أنه ﴿حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا﴾ (الأنعام، ٧١) أي يخبرونه بالطريق ، وهو مستهوي لا يعلم الحق فيتبعه ، ولا الباطل فيجتنبه" (١).

ويقول ابن القيم : " فإنه لا يجزم بصدقه أو بكذبه بل الشك في أمره، وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول ﷺ جملة. فلا يسمعها ولا يلتفت إليها. وأما مع التفاته إليها ونظرته فيها، فإنه لا يبقى معه شك لأنها مستلزمة للصدق ولا سيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار" (٢).

---

(١) البسيوي ، جامع أبي الحسن البسيوي ، الجزء الأول ، ص ٢٧٢ - ٢٧٣

(٢) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، الجزء الأول ، ص ٢٥.

"وهذا - والعياذ بالله - ظهر في هذا الزمان، من طلاب علم دينوي، سافروا وهم أغرار، إلى بلاد الكفار، فأملو عليهم من الشُّبه والتشكيك في دينهم، حتى تركوا الصلاة والصيام، وقالوا لقومهم نحن لم نجزم بصدق الرسول، بل نشك فيه، بل قالو أعظم من ذلك، فقالوا: نحن نشك بوجود الله، فيلى الله المشتكى: من أقوام أضاعوا أبناهم وأولادهم بحجة تحصيل أعلى الشهادات الدنيوية؟! "(١).

قال الله تعالى: **مَخْبَرًا عَنْ قَوْمِ ثَمُودَ ﴿ قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴾ (هود، ٦٢).**

وقال تعالى: **﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴾ (إبراهيم، ٩).**

---

(١) سفيان بن عايش، التأصيل في مسائل الإيمان والتكفير، دار الإمام محمد الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١٢ م، ص ١٥٦.

## النوع السادس: كفر الإعراض.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ (الأحقاف، ٣). وقال الله تعالى في صفات الكافرين: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (يس، ٤٦).

فإنه يعرض بسمعه وقلبه عن الرسول لا يصدق ولا يكذب ولا يواليه ولا يعاديه ولا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال عبد ياليل للنبي - ﷺ - : ( والله أقول لك كلمة إن كنت صادقاً فأنت أجلّ في عيني من أن أرد عليك، وإن كنت كاذباً فأنت أحقر من أن أكلّمك ) (١).

" وهو كفر الملحدين اليوم المتسمين بأسماء إسلامية ، المقلدين للإفرنج من اليهود والنصارى المنحلين عن كل خلق وفضيلة، زاعمين بجاهليتهم وسفاهتهم: أن هذا هو سبيل الرقي والمدنية.

وهو ما يُسمى بلغة عصرنا بـ: (المحايد)، فيقول: أنا لا أحب الإسلام، ولا أكرهه، ولا أصدق بالرسول ولا أكذبه، والعياذُ بالله" (٢).

---

(١) ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الجزء الأول، ص ٢٥٣ - ٢٥٤ .

(٢) سفيان بن عايش، التأصيل في مسائل الإيمان والتكفير، ص ١٥١ - ١٥٢ .

## النوع السابع: كفر النفاق.

" فهو أن يُظهر بلسانه الإيمان، وينطوي بقلبه على التكذيب "(١).

وحسبنا تحذيراً: أن سورة كاملة سُميت باسمهم، فاضحة أفعالهم، بالإضافة إلى عشرات الآيات المخبرة عنهم والمحدرة منهم، فمنها:

- قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ (البقرة، ١٤).

- وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ (المنافقون، ١).

- وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (المنافقون، ٣).

يقول الإمام السالمي: " واعلم أن النفاق عندنا نوعان : أحدهما التكذيب بالقلب مع الإيمان باللسان، وهذا النوع هو الذي نزل في أهله القرآن كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ (النساء، ١٤٥). وثانيها: هو ارتكاب شيء من الكبائر "(٢).

---

(١) ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق عبد العزيز ص ٥٩٣.

(٢) السالمي، مشارق أنوار العقول، ص ٥١٢. وانظر ابن القيم ، مدارج السالكين ، الجزء الأول، ص ٢٦٠.

## المطلب الثاني: الكفر الذي لا يخرج من الملة

في هذا المطلب سنتحدث عن الكفر الذي لا يخرج من الملة بعد أن تحدثنا عن الكفر الذي يخرج من الملة والكفر الذي لا يخرج من الملة يقابله الشكر . وتجد كثيراً في الآيات القرآنية التقابل بين الكفر والشكر منها قوله تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ (البقرة، ١٥٢) ومنها قوله تعالى ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ (إبراهيم، ٧) وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ (لقمان، ١٢). وقوله تعالى: ﴿أَشْكُرْ أَمْ أَكْفُرْ﴾ (النمل، ٤٠).

وحظي هذا النوع بالناية والبحث من قبل كثير من العلماء إلا أنهم اختلفوا في تسميته إلى مذاهب:

### القول الأول: كفر النعمة

وهو قول الإباضية (١) والنجديات (٢) ويحيى بن سلام من الأشاعرة (٣) وهذا ليس على سبيل الحصر.

---

(١) الجيطالي، قناطر الخيرات، دار النهضة، الطبعة الثانية، الجزء الأول، ص ٣٠٢. السلمي، مشارق أنوار العقول، ص ٣٩٩.

(٢) أبو منصور البغدادي، أصول الدين، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨١م، الطبعة الثالثة، ص ٢٥٠.

(٣) القاسم بن محمد، الأساس لعقائد الأكياس، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م، ص ١٨٤.

## القول الثاني: كفر دون كفر

ومن قال بهذا القول: ابن عباس رضي الله عنه (١).

وكذلك قول عطاء بن أسلم التابعي (٢).

وهو قول ابن تيمية وأحد الأقوال عن القاضي ابن أبي العز (٣).

## القول الثالث: الكفر العملي

وسمي بهذا الاسم للتمييز بينه وبين الكفر العقدي المخرج من الملة، وقال به ابن أبي العز (٤).

والدكتور تيسير خميس (٥).

---

(١) محمد الترمذي، الجامع الصحيح ، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، الباب ١٥، ص ٧١٠.

(٢) المرجع نفسه، الباب ١٥، ص ٧١١.

(٣) ابن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية، دار ابن حزم للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية، بيروت لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ص ٣٠٣.

(٤) ( ابن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية، الجزء الأول، ص ٣٠٣.

(٥) تيسير العمر، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ، دار الفكر المعاصر، دمشق ، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٢٥١.

## القول الرابع: كفر معصية

نسبه الثعالبي إلى قتادة وجماعة من أهل العلم (١) وهو قول الشيخ عبد الحق (٢)، وقول أبي العز (٣).

## القول الخامس: الكفر الأصغر

وهو قول ابن أبي العز (٤) وحافظ حكيم (٥) وتيسير خميس (٦).

---

(١) عبد الرحمن الثعالبي، الجواهر الحسان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، الجزء الأول، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م، ص ٤٦٥.

(٢) محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون طبعة، الجزء ٣، ص ١١.

(٣) ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، بيروت لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ص ٣٠٤.

(٤) المرجع نفسه، ص ٣٠٣.

(٥) حافظ حكيم، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، الجزء الثالث، ص ٣.

(٦) تيسير العمر، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام، دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٢٥١.

## المبحث الثاني: آثار الكفر

الذي ينبغي أن نوصّله هنا: أن الحكم بالكفر الملمي أو الأكبر على إنسان ما حكم خطير، لما يترتب عليه من آثار، هي غاية في الخطر، منها:

أولاً: أنه لا يحلّ لزواجه البقاء معه، ويجب أن يفرّق بينهما؛ لأن المسلمة لا يصحّ أن تكون زوجة لكافر بالإجماع المتيقن يقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ (المتحنة، ١٠).

ثانياً: أن أولاده لا يجوز أن يبقوا تحت سلطانه؛ لأنه لا يؤتمن عليهم، ويخشى أن يؤثر عليهم بكفره، وخاصة أن عودهم طري؛ وهم أمانة في عنق المجتمع الإسلامي كله يقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (النساء، ١٤١) .

ثالثاً: إنه فقد حق الولاية والنصرة من المجتمع الإسلامي بعد أن مرق منه وخرج عليه بالكفر الصريح، والرّدة البواح يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ (المتحنة، ١).

رابعاً: أنه يجب أن يُحاكم أمام القضاء الإسلامي؛ لِيُنْفَذَ فيه حكم المرتدّ، بعد أن يُستتاب، وتُزال من ذهنه الشبهات، وتُقام عليه الحجة لقول النبي ﷺ - "من بدل دينه فقتلوه".

خامساً: أنه إذا مات على رّدته لا تُجرى عليه أحكام المسلمين، فلا يُغسّل، ولا يُصلّى عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، ولا يُورث، كما أنه لا يرث إذا مات مورّث له قبله لأدلة كثيرة من سنة النبي ﷺ - تدل على ذلك، منها قوله عليه الصلاة والسلام " لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم".

سادساً: أنه إذا مات على حاله من الكفر يستوجب لعنة الله، وطرده من رحمته، والخلود الأبدى في نار جهنم، لقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢) ﴾ (البقرة، ١٦١ - ١٦٢) وهذه الأحكام الخطيرة تُوجب على من يتصدى للحكم بتكفير أحدٍ من المسلمين، أن يترث مراتٍ ومراتٍ قبل أن يقول ما يقول لقول النبي ﷺ - " من قال لأخيه يا كافر فهو الكافر" (١).

---

(١) سعيد بن علي القحطاني، نور الإسلام وظلمات الكفر في ضوء الكتاب والسنة، مطبعة سفير الرياض، الجريسي للتوزيع والإعلان، الجزء الأول. ص ٢٧.

### المبحث الثالث : حكم تكفير المسلمين

" أن التكفير حكم شرعي مرده إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة. ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجوز أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن لما يترتب على ذلك من أحكام خطيرة.

وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يدرأ بالشبهات ولذلك حذر النبي - ﷺ - من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر فقال: (أما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إلا إن كان كما قال وإلا رجع عليه)(١).

وقد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر ولا يكفر من اتصف به لوجود مانع يمنع من كفره وهذا الحكم كغيره من الأحكام التي لا تتم إلا بوجود أسبابها وشروطها وانتفاء موانعها كما في الإرث سببه القرابة وقد لا يرث بها لوجود مانع كاختلاف الدين.

---

(١) صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، باب بيان حال من قال لأخيه،  
الجزء الأول، ص ١٩ .

والتسرع في التكفير له خطره العظيم لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأنعام، ٣٣) " (١)

أننا طُلبنا في شرع الله: بمعاملة الناس بما يظهر منهم، إن كان إسلاماً؛ فإسلام، وإن كان كفراً فكفر، ولم نطالب بالتنقيب عن قلوبهم، ولا بالحكم عليها، ونكل سرائرهم؛ أي: ما يخفونه علينا — إن أخفوه — إلى الله؛ فهو الذي يعلم ما تخفي الصدور، وذلك وفق الأدلة الآتية:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ (النساء، ٩٤).

وبين ابن عباس — رضي الله عنهما — سبب نزول الآية فقال: "كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون، فقال السلام عليكم؛ فقتلوه وأخذوا غنيمته؛ فأنزل الله" (٢).

---

(١) مُجَدِّدُ علوي المالكي الحسني، التحذير من المجازفة في التكفير، الطبعة الثانية، ص ٣٨.

(٢) صحيح البخاري، باب ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً، تحقيق: مُجَدِّدُ زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (ترقيم مُجَدِّدُ فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، الجزء السادس، رقم ٤٥٩١، ص ٤٧.

"وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟" قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ! قَالَ: "أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟" فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ" (١).

---

(١) صحيح مسلم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، باب : من قتل رجل من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم ٧ ، الجزء الاول ، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان ، الطبعة: السادسة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ص ٩.

## المبحث الرابع : الأدلة من القرآن والسنة على حكم تكفير المسلمين

إن مسألة الحكم بالكفر على من ثبت له عقد الإسلام من أخطر الأمور و أعظمها شأنًا عند الله تعالى.

و قد جاءت كثير من النصوص القرآنية و الأخبار النبوية في التحذير من تكفير المسلم بغير وجه حق، لأن مسائل التكفير من مسائل الأسماء و الأحكام التي يترتب عليها جملة من الأحكام في الدنيا و الآخرة، لذلك و جب ألا يخوض فيها إلا العلماء الراسخون في العلم البعيدون عن الهوى.

### ومن الآيات التي تبين خطورة التكفير ما يلي:

قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء، ٩٤) ووجه الاستدلال من الآية أن الرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين ما يخالف ذلك، وهذا لضرورة الاحتياط في الحكم به.

و قوله تعالى . معمما النهي عن الخوض في أي أمر بلا برهان من الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء، ٣٦) وعموم قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل، ٤٣).

فالأمر هنا للوجوب، فهو أمر إلزامي لا يسع أحدا مخالفته و الإقدام على التكفير دون سؤال أهل العلم فيه من ترك الواجب ما فيه. و الله أعلم(١).

---

(١) مجموعة من المؤلفين، أرشيف منتدى الألوكة-٢، ١٤٣٢هـ / ٢٠١٠م، <http://majles.alukah.net>

## وإليك أخي القاري بعض الآثار من السنة التي تبين خطورة التكفير:

- قول الرسول صلى الله عليه و سلم: "لا يرمي رجل رجلا بالفسوق و لا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك"(١).
- و عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"(٢)
- 
- و قال صلى الله عليه و سلم: "أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال و إلا رجعت"(٣).
- أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من قال لأخيه: يا كافر! فقال له: أنت الكافر؛ فقد باء بالكفر أحدهما والبادي أظلم"
- قال الربيع: استحق اسم الكافر دون صاحبه لقوله له يا كافر(٤).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، مُحمَّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، المحقق: مُحمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، باب ما ينهى من السباب واللعن، الجزء ٨، ص ١٥، رقم الحديث ٦٠٤٥.

(٢) رواه البخاري، الجامع المسند الصحيح ، تحقيق: مُحمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، الجزء ٨، ص ٢٦، رقم الحديث ٦١٠٤ .

(٣) رواه مسلم المسند الصحيح، تحقيق: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه، الجزء ١، ص ٧٩، رقم الحديث ٦٠.

(٤) رواه الربيع، الجامع الصحيح، وزارة الأوقاف، الطبعة الثانية، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥، ص ٢١.

## أقوال العلماء التي تحذر من اقتحام هذا الباب الخطير بلا علم

إن العلماء الكرام اتباعا منهم للكتاب و السنة حذروا من ولوج هذا الباب لمن لم تكتمل أهليته لذلك، و إليك طائفة من أقوالهم .

(١) قال الإمام بن دقيق العيد (ت ١٣٠٢هـ) : " و هذا وعيد عظيم لمن أكفر أحدا من المسلمين و ليس كذلك، و هي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين و من المنسوبين إلى أهل السنة و أهل الحديث لما اختلفوا في العقائد، فغلظوا على مخالفيهم و حكموا بكفرهم"(١).

(٢) وقال العلامة ابن الوزير اليماني(ت ١٤٣٦هـ) . تواتر الأحاديث في النهي عن تكفير المسلم : " وفي مجموع ذلك ما يشهد لصحة التخليط في تكفير المؤمن و إخراجة من الاسلام مع شهادته بالتوحيد و النبوات، و خاصة مع قيامه بأركان الإسلام و تجنبه للكبائر، و ظهور أمارات صدقه في تصديقه لأجل غلط في بدعة لعل المكفر له لا يسلم من مثلها أو قريب منها فإن العصمة مرتفعة و حسن ظن الإنسان بنفسه لا يستلزم السلامة من ذلك عقلا و لا شرعا، بل الغالب على أهل البدع شدة العجب بنفوسهم والاستحسان لبدعتهم، وربما كان أجر ذلك عقوبة على ما اختاروه أول مرة، من ذلك كما حكى الله تعالى ذلك في قوله: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفِّ﴾ (البقرة، ٩٣) ، وهي من عجائب العقوبات الربانية، والمحذرات من المؤاخذات الخفية ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (الأنفال، ٣٠) " (٢).

---

(١) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، دار الكتب العلمية، دون طبعة، الجزء الرابع ص ٧٦ . انظر منقذ بن محمود السقار، التكفير وضوابطه، رابطة العالم الاسلامي، دون طبعة، الجزء الأول، ص ١٣ .

(٢) ابن الوزير ، إثبات الحق على الخلق ، دار الكتب العلمية .دون طبعة، ص ٤٢٥ .

(٣) وقال الإمام ابن تيمية (ت ١٣٢٨هـ): " وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة " و لذلك كان إقدام كثير من الناس على هذا الباب الخطير زللاً مبيناً مريراً لما يتعلق به من الوعد و الوعيد في الدار الآخرة و تتعلق به الموالاة و المعاداة و القتل و العصمة و غير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين و حرم الجنة على الكافرين(١).

(٤) وقال أبو العباس أيضاً:

"بابُ التكفير، بابُ خطير، أقدم عليه كثيرٌ من الناس؛ فسقطوا، وتوقف فيه الفحول؛ فسلّموا، ولا نعدِلُ بالسّلامة شيئاً"(٢).

(٥) وقال العلامة ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ):

"واعلم رحمك الله وإيانا — أنّ باب التكفير، وعدم التكفير، بابٌ عظمت فيه الفتنة والمحنة فيه، وكثر فيه الافتراق، وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم"(٣).

---

(١) حياة بن مُجّد بن جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، الجزء الأول، ص ٥٧٣.

(٢) مُجّد بن عبد الرحمن المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى، الجزء السابع، ص ٣٧٦.

(٣) مُجّد ناصر الدين الألباني، العقيدة الطحاوية شرح وتعليق، المكتب الإسلامي. بيروت، ص ٣١٦.

## الفصل الثالث: التكفير عند الإباضية

المبحث الأول: موقف الإباضية مع أنفسهم في التكفير

المبحث الثاني: موقف الإباضية مع غيرهم في التكفير

المبحث الثالث: موقف طائفة من المفكرين والدعاة المعاصرين من مبدأ تكفير المسلمين

## الفصل الثالث: التكفير عند الإباضية

### مقدمة:

يقسم الإباضية الكفر إلى قسمين: كفر جحود، وكفر نعمة.

قال الإمام السالمي - رحمه الله -:

" وكفر الجحود: هو الكفر بالتنزيل، وكفر النعمة: هو الخطأ في التأويل ممّا نصبه الناس ديناً وادّعوا أنّه الحق في مخالفتهم، فهم عندنا بذلك ضلال هالكون إلا أن يتوبوا ويراجعوا الحق".

عن النبي ﷺ أنه قال: " من قال لأخيه المسلم: يا كافر، فقد كفر أحدهما أو كلاهما"(١)، وتأويل ذلك كفر نعمة لا كفر شرك.

وقال ﷺ: " من أتى كاهنا أو ساحرا فصدقه فيما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" (٢) يعني كفر نعمة لا كفر شرك(٣).

---

(١) رواه الربيع عن ابن عباس بمعناه، باب في ذكر الشرك والكفر، رقم ٦٥، ٤٥/١، والبخاري عن أبي هريرة بمعناه، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم ٥٧٥٢، ٢٢٦٣/٥.

(٢) رواه البزار في مسنده، عن ابن مسعود بلفظه، رقم ١٨٧٣، ٥ / ٢٥٦.

(٣) سلمة بن مسلم العوتبي، الضياء، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، الجزء الثالث ص ١٨٦.

## المبحث الأول : موقف الإباضية مع أنفسهم في التكفير

وهي فتنة لم تزل تتجرع أمة الإسلام مرارتها عن طريق فتاوى التكفير وسفك الدم والتي تعمل على بثها عدد من القنوات الموسومة (بالإسلامية)؟ ومواقع شبكة المعلومات الموصوفة (بالإسلامية) والتي يدير معظمها التيار التكفيري المجسم، قال أبو حمزة الشاري (ت ١٣٠ هـ) الناس منا ونحن منهم إلا مشركا بالله عابد وثن أو كافرا من أهل الكتاب(١).

يقول العلامة أحمد بن حمد الخليلي:

"لم يكتف الإباضية بسرد أقوالهم في عدم جواز تكفير أحد من أهل القبلة، بل سلكوا مسلكا عمليا ممن يكفر متأولا أو منتهكا، واتخذوا موقفا صارما في سبيل وأد كل قول يسهم في تشتيت شمل الإمامة، ويعمل على تمزيق نسيجها المتماسك، ومن الأمثلة على ذلك:"

أ- براءة الإمام عبدالله بن إياض (ت ٨٦ هـ) من نافع بن الأزرق الخارجي، الذي حكم بكفر المخالف، وفي رسالته إلى عبدالملك بن مروان ( غير أنا نبأ إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس(٢).

---

(١) أحمد الخليلي، الحق الدامغ / ١٢

(٢) مجموعة من العلماء، السير والجوابات، الجزء الثاني، تحقيق الدكتورة سيدة اسماعيل، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ص

ب- طرد الإمام جابر بن زيد (ت ٩٣هـ) زيادا الأعسم (ق ١هـ) من مجلسه العلمي، وإعلان البراءة منه، ذلك أن زيادا كان يرى شرك المخالفين، فطلبه الإمام ليقتعه بالعدول عن رايه، فسأله ما تقول في هدي قومنا أي البدن التي يبعثونها إلى مكة وينحرونها؟ فقال: أنحرها واكل أكبادها وأسنامها، فإنه لا هدي لهم، فقال جابر: إذن أبرأ وأخلع. (١)

ج- اجتمع جماعة عند الإمام الربيع بن حبيب (ت ١٧٥هـ) الذي تولى قيادة الإباضية بعد وفاة شيخه أبي عبيدة التميمي، وكانت بوادر التشبيه والتجسيم قد بدأت تلوح في الأفق، فأراد بعض المشائخ إطلاق حكم الشرك عليهم، فأبى الربيع، وأصر أيما إصرار على عدم جواز ذلك وقال: (إنما ظهر ذلك من عوامهم لا من أئمتهم، وذوي الفضل منهم) (٢)، ولعل المشائخ هم أبو المؤرج (ق ٢هـ)، وشعيب بن المعروف (ق ٢هـ) حكما بشرك المتأول بما يوهم التشبيه في زمن أبي عبيدة شيخ الربيع، فطردهم أبو عبيدة من مجلسه، مما اضطرهم إلى إعلان التوبة والرجوع إلى قول المسلمين، ولكنهم عادوا لما قالوا أيام الربيع، فطردهم الإباضية من مجالسهم (٣).

د- سئل العلامة المحقق سعيد بن خلفان الخليلي (ت ١٣٢٤هـ) عن حكم المشبهة الوهابية هل هم من المشركين؟ فأجاب: إياك ثم إياك أن تعجل على أحد من أهل القبلة بالشرك، فإنه موضع الهلاك والإهلاك (٤).

---

(١) مجموعة من العلماء، السير والجوابات، الجزء ٢، تحقيق الدكتورة سيدة اسماعيل، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٣٤٢.

(٢) أبو يعقوب الو أرجلاني، الدليل والبرهان، الجزء الثاني، ص ٣٤٢.

(٣) إسماعيل بن صالح الأغبري، الإباضية بين حراسة الدين وسياسة الدنيا، مجموعة مسقط، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م، ص ٢٢١.

(٤) سعيد بن خلفان الخليلي، تمهيد قواعد الإيمان، وزارة التراث والثقافة، الجزء الأول، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م، ص ٢٢٤.

## المبحث الثاني: موقف الإباضية مع غيرهم في التكفير

" فالأول هو القائد الكبير والشاري الشهير أبو حمزة المختار بن عوف السليمي الذي أعلن على منبر رسول الله ﷺ على جميع المسلمين مبدأ الإباضية تجاه البشر جميعاً في إحدى خطبه الشهيرة إذ قال فيها : "الناس منّا ونحن منهم إلا مشركاً عابداً وثناً أو كافراً من أهل الكتاب أو إماماً جائراً

فانظر إلى هذه الكلمات المضيئة التي تبين موقف الإباضية منذ بداية عهدهم وتألقهم في مضمار العقيدة الدعوية من جميع الأمة المحمدية ورغبتهم في رأب الصدع، والسعي على جمع هذه الأمة بمختلف فئاتها بهذه الطريقة، ومحاولتهم جعل جميع المسلمين إخواناً، ولم يخرجوا من تلك الدائرة إلا تلك الأصناف الثلاثة التي ذكرها هذا المجاهد الكبير، ويعتبرون الخلاف بين المسلمين نوعاً من المرونة التي يقتضيها التشريع الإسلامي" (١).

---

(١) بدر بن هلال بن حمود اليمامي، الأدلة المرضية في دحض ما نسب إلى الإباضية، مطابع النهضة - مسقط ،

وهذا المبدأ نفسه هو الذي قرره من بعده العلم الثاني وهو الإمام العلامة نور الدين عبد الله بن حميد السالمي (ت ١٣٣٢هـ) حيث يقول في منظومته الموسومة بـ (كشف الحقيقة):

|                          |                            |
|--------------------------|----------------------------|
| ونحن لا نطالب العبادا    | فوق شهادتيهم اعتقادا       |
| فمن أتى بالجملتين قلنا   | إخواننا وبالحقوق قمنا      |
| إلا إذا ما نقضوا المقالا | واعتقدوا في دينهم ضلالا    |
| قمنا نبين الصواب لهم     | ونحسن ذلك من حقهم          |
| فما رأيته من التحرير     | في كتب التوحيد والتقريب    |
| رد مسائل وحل شبه         | جاء بها من ضل للمنتبه      |
| قمنا نردها ونبدي الحقا   | بجهدنا كي لا يضلوا الخلقا  |
| لو سكتوا عنا سكتنا عنهم  | ونكتفي منهم بأن يسلموا (١) |

" أي نكتفي بالسكوت منهم، بدون أن يتهجموا علينا، أو يفتروا علينا غير ما نقول بقصد تشويه مذهبنا، وإذا أرادوا مناظرة فنحن على استعداد، ولا مانع مادامت لأجل خدمة الدين وإظهار الحق للناس، فهل يبقى بعد هذا ما يدل على أن الإباضية يكفرون المسلمين؟ فهذا هو الحق، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾؟ (يونس، ٣٢) (٢).

---

(١) عبد الله بن حميد السالمي، منظومة كشف الحقيقة، مكتبة السيب الحيل، الطبعة الأولى. ص ٢٠٣، ٢٠٤.

(٢) اليعمدي، الأدلة المرضية، ص ٣٩ - ٤٠.

ويسطر سماحة شيخنا الخليلي هذا الموقف بقوله: " نحن دائماً نميل إلى ما يجمع الشمل، ويرأب الصدع، ويؤلف القلوب، ويوحد الكلمة، وهذا مما أدرك في كلام أسلافنا، فنجد مثلاً الإمام أبا حمزة الشاري وهو على منبر رسول الله ﷺ في وقت كان يواجه حروباً مع قوى الظلم، وتحديات عاتية، لم تذهب به الانفعالات إلى أن يعلن القطيعة مع الآخرين، بل قال: " الناس منا ونحن منهم إلا ثلاثة مشركاً بالله عابد وثن، أو كافراً من أهل الكتاب، أو إماماً جائراً"، وهذا موقف الإمام السالمي - رحمه الله - أيضاً.

فلا ينبغي أن يكون الإنسان متفوقاً على نفسه، يُصرّ على أنّ ما يقوله هو وحده الحقّ، فالحقّ يُعرف بالرجوع إلى الأصول من الكتاب والسنة النبوية الثابتة الصحيحة - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام-، لا مجرد الدعاوى.

ثم مع هذا أيضاً نجد أن علماءنا السابقين، كانوا حريصين كل الحرص على ما يوحد الصف، ويرأب الصدع، ويجمع الكلمة، بل نجد القيادات السياسية، والقيادات العلمية جميعاً تشترك في هذه الناحية.

ونحن إذا جئنا إلى استقراء ما دون في المذهب استقراء طريقة أهل المذهب، نجد المذهب أبعد ما يكون عن التعصب، وأكثر ما يكون التزاماً بالإنصاف الواجب على المسلم للمسلم. ويستشهد سماحته بقول أبو حمزة الشاري، وقول الإمام نور الدين السلمي المذكورين أنفاً<sup>(١)</sup>.

---

(١) أحمد بن حمد الخليلي، لقاءات، جمع وتنسيق فهد بن علي السعدي، المجلد الأول، مكتبة الأنفال، ص ٢٤١

"وإن تعجب فعجب قول هؤلاء الذين ينسبون إلى الإباضية ما ينسبون اليهم من تكفير مخالفاتهم ويجعلون ذلك منطلقا للتهجم عليهم، وقد علمنا عدم صحة نسبة ذلك إلى الإباضية، إلا أننا نلاحظ أن هؤلاء هم الذين وقعوا في هذه الورطة التي عابوها على غيرهم فهم أسرع ما يكونون إلى تكفير مخالفاتهم وإخراجهم من حظيرة الأمة الإسلامية ونصوصهم في تكفير مخالفاتهم من الإباضية وغيرهم أكثر من أن تحصى"(١).

---

(١) بدر بن هلال بن حمود اليحمدي، مصدر سابق، ص ٣٩ - ٤٠.

وعلى هذه القاعدة بنى الإباضية حكمهم على طوائف الأمة التي زاغت عن الحق وجانبت الحقيقة في معتقداتها، فكانوا أشد احتياطاً من إخراج أحد منهم من الملة بسبب معتقده ما دام مبنياً على تأول نص شرعي، وإن لم يكن لتأويله أساس من الصحة ولا حظ من الصواب، ومن هنا اشتد إنكار الإمام الإباضي الكبير محبوب بن الرحيل - رحمه الله - على هارون اليماني الذي حكم بشرك المشبهة وخروجهم من الملة، وأنشأ محبوب في ذلك رسالتين جامعتين ضمنهما حججه الدامغة لرأي هارون، وجه إحداهما إلى إباضية عُمان، وثانيتهما إلى إباضية حضرموت، وأطبق الرأي الإباضي على تصويبه وتخطئة هارون.

وسئل المحقق الخليلي رضوان الله عليه عن حكم هؤلاء المشبهة هل هم مشركون؟ فكان من جوابه لسائله:

"إياك ثم إياك أن تعجل بالحكم على أحد من أهل القبلة بالإشراك من قبل معرفة بأصوله، فإنه موضع الهلاك والإهلاك" (١).

---

(١) أحمد الخليلي، الحق الدامغ، دار الحكمة لندن، الطبعة الثالثة، ٢٠١٠، ص ١٣.

## المبحث الثالث: موقف طائفة من المفكرين والدعاة المعاصرين من مبدأ تكفير المسلمين

أولاً: موقف سيد قطب(ت ١٣٨٦هـ) من تكفير المسلمين

"إن المتتبع لعقيدة سيد قطب وموقفه من تكفير المسلمين، سيجد أن سيداً لم يقوم بتكفير المجتمع الإسلامي قط لا بكفر ولا بجاهلية، وإنما تكلم عمن يتعامل بالربا وهو يستحله فيتكلم عن الاستحلال وذلك من خلال قوله: "يصرون على التعامل الربوي"، "والذين يحلون ما حرم الله" ومما تكلم فيه سيد قطب قول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة، ٢٧٦)، يستعرض سيد صورة المجتمع الذي يتعامل بالربا وما يصيبه من دنس وقحط وشقاء وقلة في الإنتاج ونزع للبركة وكثرة القلق والذعر والاضطراب ثم يعقب قائلاً: "﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ وهذا التعقيب هنا قاطع في اعتبار من يصرون على التعامل الربوي - بعد تحريمه - من الكفار الآثمين، الذين لا يحبهم الله وما من شك أن الذين يحلون ما حرم الله ينطبق عليهم وصف الكفر والإثم، ولو قالوا بألستهم ألف مرة: لا إله إلا الله محمد رسول الله... فالإسلام ليس كلمة باللسان إنما هو نظام حياة ومنهج عمل، وإنكار جزء منه كإنكار الكل... وليس في حرمة الربا شبهة، وليس في اعتباره حلالاً وإقامة الحياة على أساسه إلا الكفر والإثم والعياذ بالله..."(١).

---

(١) أحمد عبد المقصود العاصي، عقيدة سيد قطب (شبهات وردود)، دار الوفاء، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ/

يقول الأستاذ أحمد عبد المقصود: " ونخلص هنا الى ان سيد يطلق الحكم الوارد في الآية ، على امثال هؤلاء وهو هنا موافق لنص الآية الكريمة، كما أنه لم يكفر شخصا معينا، وإنما قام بتكفير من كفره الله تعالى ، كما يتحدث عن الإنكار الكلي أو الإنكار الجزئي لشريعة الله تعالى أو شيء منها. كما فعل أبا بكر الصديق رضي الله عنه من محاربة المرتدين؛ لأنهم امتنعوا عن أداء الزكاة فقط وهذا يدل على أن جحود الجزء كجحود الكل"(١).

" وبالفعل إن من يتتبع كلام سيد لا يرى في أي موضع من المواضع تكفير سيد لهذه المجتمعات مطلقا كما أنه لا يكفر أحدا بعينه...، وإذا كان سيد لم يكفر من أعدمه وإنما وصفه بالطاغية فهل يكفر من هم دونه؟...، ويعلم سيدا أن الحكم على الإنسان بالكفر هو حكم خطير ويعلم نهي الإسلام عن التعجل فيه وعن تقريره إلا بعد التأكد من وجود أسبابه تأكد ليس فيه أدنى شبهة. ويعلم أن أخطر أنواع التكفير هو تكفير المعين وهو إطلاق لفظ الكفر على شخص بعينه؛ وذلك لما يترتب عليه من أحكام . وهو لم ينكر الكفر مطلقا وإنما جعل لذلك ضوابط ... ومع ذلك فجمهور علماء المسلمين قالوا : هو كفر دون كفر أو ما يسمى بكفر النعمة كما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (المائدة، ٤٥) وذلك لمن لم يترك حكم الله جاحدا ومنكرا "(٢).

---

(١) العاصي ، عقيدة سيد قطب، ص ٣٦٢.

(٢) العاصي، عقيدة سيد قطب، ص ٣٦٤ - ٣٧٥.

ثانياً: موقف الإمام البناء (ت ١٣٦٨هـ) من التكفير:

ومنهج الإخوان المسلمين الذي ينتمي إليه سيد يحتاط في التكفير ولا يفتح الباب على مصراعيه وهذا يتضح من خلال قول الإمام البناء - رحمه الله - في الأصل العشرين من ركن الفهم؛ إذ يقول:

" لا نكفر مسلماً أقر بالشهادتين وعمل بمقتضاها وأدى الفرائض - برأي أو معصية - إلا إن أقر بكلمة الكفر أو أنكر معلوماً من الدين بالضرورة أو كذب صريح القرآن، أو فسره على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال، أو عمل عملاً لا تأويلاً غير الكفر" (١).

---

(١) مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البناء، دار الحضارة الإسلامية، ص ٣٥٩ ، (رسالة التعاليم).

ثالثاً: يقول الإمام أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ):

"إن الكفر: هو تكذيب الرسول - عليه الصلاة والسلام- في شيء مما جاء به، والإيمان: تصديقه في جميع ما جاء به. والكفر حكم شرعي، كالرق والحرية مثلاً؛ إذ معناه إباحة الدم، والحكم بالخلود في النار، ومدرّكه شرعي، فيُدرّك إما بنص وإما بقياس على منصوص..."(١).

"واعلم أنه لا تكفير في الفروع أصلاً إلا في مسألة واحدة، وهي أن ينكر أصلاً دينياً عُلم من الرسول ﷺ بالتواتر - وحد التواتر: ما لا يمكن الشك فيه؛ كالعلم بوجود الأنبياء، ووجود البلاد المشهورة... فمن زعم أن حدّ الكفر: ما يخالف مذهب الأشعري أو مذهب المعتزلي أو الحنبلي أو غيرهم، فاعلم أنه غير بليد، قد قيده التقليد، فهو أعمى من العميان، فلا تُضيع بإصلاحه الزمان، وناهيك حجة في إفحامه، مقابلة داعوه بدعوى خصومه؛ إذ لا يجد بين نفسه وبين سائر المقلدين المخالفين له فرقاً ولا فضلاً... فيجب أن ترعوي من تكفير الفرق وتطويل اللسان في أهل الإسلام، وإن اختلفت طرقهم، ما داموا متمسكين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله، صادقين بها غير مناقضين لها"(٢).

---

(١)، (٢) مُجَدَّ عَمارة، مقالات الغلو الديني واللا ديني، دار السلام للطباعة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م،

يقول عبدالله بن عبد الحميد الأثري:

"علمنا أن أئمة أهل السنة والجماعة كانوا يحتزون من تكفير المعين، وبينوا خطورة الإقدام على تكفير المسلم دون علم، ولكن لم يمنعهم هذا من الحكم بالكفر على من ثبت في حقه الكفر بشروطه الشرعية، ولم يترددوا في تكفير من كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لأن النصوص الشرعية دلت على جواز تكفير من ارتكب عملاً أو قولاً مكفراً؛ بل جعلوا تكفير الكافر من أصولهم في الاعتقاد، وحكموا بكفر من لم يكفر الكافر، أو يشك في كفره.

يحكي القاضي عياض - رحمه الله - إجماع العلماء على ذلك، فقال: فقالوا: (بالإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من النصارى واليهود، وكل من فارق دين المسلمين، أو وقف في تكفيرهم، أو شك)"(١).

---

(١) عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، مراجعة وتقديم: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ص ٢٨١.

## المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم
- ٢- أحمد بن حمد الخليلي، الحق الدامغ، مكتبة مسقط، الطبعة الرابعة ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.
- ٣- أحمد بن حمد الخليلي، جواهر التفسير، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان ١٩٨٦م.
- ٤- أحمد عبد المقصود العاصي، عقيدة سيد قطب (شبهات وردود)، دار الوفاء ، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
- ٥- اسماعيل بن موسى الجيطالي، قناطر الخيرات، دار النهضة والتوزيع، الطبعة الثانية.
- ٦- إسماعيل بن صالح الأغبري، الإباضية بين حراسة الدين وسياسة الدنيا، مجموعة مسقط، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- ٧- بدر بن هلال بن حمود اليحمدي، الأدلة المرضية في دحض ما نسب إلى الإباضية، مطابع النهضة - مسقط ، ١٩٨٨م.
- ٨- البزار في مسنده، عن ابن مسعود بلفظه، رقم ١٨٧٣، ٥ / ٢٥٦.
- ٩- البسيوي هو علي بن مُجَدِّ، كتاب الجامع، بدون طبعة.
- ١٠- تيسير العمر، حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ، دار الفكر المعاصر، دمشق ، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
- ١١- الجامع الصحيح ، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، الباب ١٥.
- ١٢- الجيطالي، قناطر الخيرات، دار النهضة، الطبعة الثانية.

- ١٣- حافظ بن أحمد الحكمي، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول.
- ١٤- حسين غباش، عمان الديمقراطية الإسلامية، دار الفارابي، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٦.
- ١٥- حياة بن مُحمَّد بن جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- ١٦- ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، دار الكتب العلمية، د.ط ، الجزء الرابع . انظر منقذ بن محمود السقار، التكفير وضوابطه، رابطة العالم الاسلام، دون طبعة.
- ١٧- الربيع بن حبيب الفراهيدي، الجامع الصحيح، وزارة الأوقاف، الطبعة الثانية، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥.
- ١٨- تقي الدين السبكي ، فتاوى السبكي، دار المعرفة، بيروت لبنان، دون طبعة.
- ١٩- سعيد بن خلفان الخليلي، تمهيد قواعد الإيمان، وزارة التراث والثقافة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
- ٢٠- سفيان بن عايش، التأصيل في مسائل الإيمان والتكفير، دار الإمام مُحمَّد الألباني ، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ / ٢٠١٢ م .
- ٢١- سلمة بن مسلم العوتي، الضياء، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.
- ٢٢- صحيح البخاري، باب ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً، « صحيح البخاري، مُحمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: مُحمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (ترقيم مُحمَّد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، رقم ٤٥٩١.

٢٣- صحيح البخاري، مُجَدِّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، المحقق: مُجَدِّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم الحديث ٦٠٤٥.

٢٤- صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح ، تحقيق: مُجَدِّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم الحديث ٦١٠٤ .

٢٥- صحيح مسلم، تحقيق: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه، رقم الحديث ٦٠.

٢٦- صحيح مسلم، تحقيق: مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، باب : من قتل رجل من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم ٧، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان ، الطبعة: السادسة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٢٧- عبد الرحمن الثعالبي، الجواهر الحسان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.

٢٨- عبد العزيز المجذوب، الصراع المذهبي بأفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، الدار التونسية للنشر، بدون تاريخ.

٢٩- عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (ت: ٦٥٦ هـ)، مختصر صحيح مسلم «للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري»، تحقيق مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، باب أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم ٣ المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان ، الطبعة: السادسة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٣٠- عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، مراجعة وتقديم: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣١- عبدالله بن حميد السالمي، جوهر النظام في علمي الأديان والأحكام، علق عليه أبو اسحاق أطفيش وابراهيم العبري، الطبعة الحادية عشر، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م .

٣٢- عبدالله بن حميد السالمي، مشارق أنوار العقول، مكتبة الإمام نور الدين السالمي ٢٠٠٠/٩ م.

٣٣- عمرو خليفة النامي، دراسات عن الإباضية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠١ م.

٣٤- ابن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية، دار ابن حزم للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية، بيروت لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

٣٥- شهاب الدين أبو العباس القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق، باب الفرق بين قاعدة المعصية التي هي كفر.

٣٦- فضل جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، دار صادر بيروت، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٥ م.

٣٧- الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، طبع بدار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م ، حرف الكاف باب كفر.

٣٨- قاسم بن مُحَمَّد، الأساس لعقائد الأكياس، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن، الطبعة الثانية، ١٩٩٤ م.

٣٩- أبو عبدالله شمس الدين مُجَدِّد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المشهور باسم (ابن القيم)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين.

٤٠- مجد الدين مُجَدِّد بن يعقوب الفيروز آبادي، معجم القاموس المحيط، رتبه ووثقه خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م.

٤١- مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا، دار الحضارة الإسلامية، (رسالة التعاليم).

٤٢- مجموعة من العلماء، السير والجوابات، تحقيق الدكتورة سيدة اسماعيل، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.

٤٣- مجموعة من المؤلفين، أرشيف منتدى الألوكة-٢، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١٠ م ، <http://majles.alukah.net>

٤٤- مُجَدِّد بن عبد الرحمن المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى.

٤٥- مُجَدِّد بن عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، دون طبعة.

٤٦- مُجَدِّد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، المجلد الثالث عشر، دار صادر بيروت، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٥ م.

٤٧- مُجَدِّد علوي المالكي الحسني، التحذير من المجازفة في التكفير، الطبعة الثانية.

٤٨- مُجَدِّد عمارة، مقالات الغلو الديني واللا ديني، دار السلام للطباعة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.

٤٩- مُجَّد ناصر الدين الألباني، العقيدة الطحاوية شرح وتعليق، المكتب الإسلامي. بيروت.

٥٠- أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، أصول الدين، دار الكتب العلمية  
بيروت، ١٩٨١م، الطبعة الثالثة.

٥١- ناصر بن مطر المسقري، حقيقة الإباضية وعقيدتهم، مكتبة وتسجيلات الهلال  
الإسلامية، سلطنة عمان محافظة جنوب الباطنة ولاية الرستاق.

## الخاتمة

بعد هذا العرض لموضوع الإحتياط عند الإباضية من تكفير المسلمين، واستخلاص معاني ما تضمنه هذا الموضوع من مفردات ومعاني لا بد لنا من وقفة ختامية نبين فيها أهم نتائج البحث :

- أن الكفر ينقسم إلى قسمين:
- كفر يخرج من ملة الإسلام وهو كفر الشرك وكفر لا يخرج من ملة الإسلام وهو كفر النعمة أو ما يسمى كفر دون كفر.
- أن التكفير حكم شرعي مرده الى الله ورسوله ، وليس كل ما وصف بالكفر يكون كفر أكبر مخرجاً من الملة.
- كثرة الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية التي تبين خطورة التكفير.
- إن مبدأ الإحتياط من تكفير المسلمين هو الذي سار عليه الإباضية منذ العهد الأول.
- لتكفير آثار عظيمة منها ما هو عاجل ومنها ما هو آجل.

توصية:

ينبغي التثبت قبل إلقاء كلمة الكفر على إنسان لعظم خطرها وما يترتب على ذلك من آثار.

# الفهرس

| الموضوع                                                            | الصفحة |
|--------------------------------------------------------------------|--------|
| ١ - المقدمة.....                                                   | ١      |
| الفصل الأول : التعريفات.....                                       | ٥      |
| المبحث الأول: تعريف الاحتياط.....                                  | ٥      |
| المبحث الثاني: تعريف الإباضية.....                                 | ٧      |
| المبحث الثالث : تعريف التكفير.....                                 | ١٢     |
| المطلب الأول: الكفر لغة.....                                       | ١٢     |
| المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي.....                              | ١٤     |
| الفصل الثاني: أحكام تكفير المسلمين.....                            | ١٦     |
| المبحث الأول: أقسام الكفر.....                                     | ١٦     |
| المطلب الأول: الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام.....                  | ١٧     |
| المطلب الثاني: الكفر الذي لا يخرج من الملة.....                    | ٢٦     |
| المبحث الثاني: آثار الكفر.....                                     | ٢٩     |
| المبحث الثالث: حكم تكفير المسلمين.....                             | ٣١     |
| المبحث الرابع: الأدلة من القرآن والسنة على حكم تكفير المسلمين..... | ٣٢     |
| الفصل الثالث: التكفير عند الإباضية.....                            | ٣٩     |
| المبحث الأول: موقف الإباضية مع أنفسهم في التكفير.....              | ٤٠     |
| المبحث الثاني: موقف الإباضية مع غيرهم في التكفير.....              | ٤٢     |
| المبحث الثالث: موقف طائفة من المفكرين والدعاة المعاصرين.....       | ٤٦     |

|                       |    |
|-----------------------|----|
| المصادر والمراجع..... | ٥٢ |
| الخاتمة.....          | ٥٨ |
| الفهرس.....           | ٥٩ |